



الجمعية الخيرية لرعاية الأيتام
CHARITY COMMITTEE FOR ORPHANS CARE

سياسة جمع التبرعات



مقدمة

تدرك الجمعية أهمية وجود سياسة واضحة وموثقة لجمع التبرعات والموارد المالية من المتبرعين والداعمين وتتضمن المجال الذي طورت لأجله جودة السياسة.

توفر هذه السياسة إرشادات حول كيفية إدارة جمع التبرعات في الجمعية لضمان المحافظة على معايير الجودة والحوكمة من الجهات الرسمية مثل: (وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية - المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي) لتعزيز الثقة بين الجمعية والمتبرعين والمانحين والجهات الراعية والداعمة.

ولضمان جودة التبرعات يتم نشرها والتدريب عليها من قبل العاملين في الجمعية، ليكونوا على دراية بسياسة جمع التبرعات والمبادئ والإجراءات المرتبطة بها.

ويتم مراجعة هذه السياسة وتحديثها بشكل دوري لضمان مواكبتها للتغيرات والتطورات.

سياسة جمع التبرعات



الالتزام بلوائح جمع التبرعات

رمز السياسة	QMS:05.01.01
الحالة	معتمدة
مستوى الإنفاذ	ملزمة
المسؤول	تنمية الموارد المالية
الغرض	الالتزام بالقواعد والقوانين في جمع التبرعات

نص السياسة

على جامعي التبرعات الالتزام بالتعليمات التنفيذية للائحة جمع التبرعات للوجوه الخيرية والصادرة من المركز الوطني لقطاع غير الربحي رقم (ق/2023/6/3) وتاريخ 1444/08/24هـ، وعدم الانخراط في أي نشاطات تتعارض مع الالتزامات القانونية التي يعملون فيها أو يعملون لمصلحتها وأن يمنعوا حدوث أي نوع من أنواع المخالفات أو التجاوزات سواء أكانت جنائية أو سوء استخدام لنشاطاتهم المهنية



امسح على الباركود للإطلاع على التعليمات
التنفيذية للائحة جمع التبرعات

المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي
National Center for
Non-Profit Sector

حقوق المتبرع العامة

رمز السياسة	QMS:05.01.02
الحالة	معتمدة
مستوى الإنفاذ	ملزمة
المسؤول	تنمية الموارد المالية
الغرض	ضمان أن يكون المتبرع والتبرع تبعاً لأهداف الجمعية

نص السياسة

1. الحفاظ على سرية بيانات المتبرع وتقدير رغباته، والرد على جميع استفساراته ، سواء كانت عن طريق حضوره للجمعية أو عبر قنوات التواصل.
2. إشعار المتبرع عند استبدال اليتيم المكفول نظير استبعاده من الجمعية نظامياً بآخر مستحق داخل الجمعية.
3. يتم قبول التبرع إذا كان اختيارياً من قبل المتبرع، ويتوافق مع أهداف الجمعية.
4. تزويد المتبرع بآلية صرف التبرعات للمستفيدين.
5. يصرف التبرع في الوجهة أو الغاية التي يرغبها المتبرع.

خصوصية بيانات المتبرع والمستفيد

رمز السياسة	QMS:05.01.03
الحالة	معتمدة
مستوى الإنفاذ	ملزمة
المسؤول	تنمية الموارد المالية
الغرض	الحفاظ على بيانات وكرامة المستفيد والمتبرع

نص السياسة

على جامعي التبرعات في كل الأوقات:

1. احترام خصوصية المستفيد والتقيد بالإفصاح عن المعلومات التي تحفظ كرامته، وهي كالتالي :
« الاسم الأول، الجنس، العمر، عدد أفراد الأسرة، المرحلة الدراسية، السنة الدراسية، التقدير الدراسي، الحالة الصحية، نوع المرض إن وجد، الاحتياج وفق ما يتم رفعه من قبل الإدارة المعنية "خدمات المستفيدين".
2. احترام قوانين حماية المعلومات في جميع الأوقات.
3. عدم تسريب أو استخدام المعلومات الخاصة بالمتبرعين أو الداعمين أو المانحين التي تم جمعها بواسطة الجمعية إلا في أغراضها.

أنواع التبرعات وآلية تسجيلها محاسبياً

رمز السياسة	QMS:05.01.04
الحالة	معتمدة
مستوى الإنفاذ	ملزمة
المسؤول	تنمية الموارد المالية - الإدارة المالية
الغرض	تحديد أنواع التبرعات وطريقة تسجيلها

نص السياسة

تقبل الجمعية التبرعات والتي يمكن تصنيفها من حيث النوع إلى:

1. تبرعات نقدية.
2. تبرعات عينية وخدمات (ويجب تقييم كل التبرعات الغير مالية من تبرعات عينية أو خدمات وفق نموذج التبرع العيني أو الخدمي وتسجيلها في القيود المحاسبية عند الاستلام أو إكمال الخدمة).
3. تبرعات عينية أوقاف.

وتصنف التبرعات من حيث المصدر إلى:

1. متبرعون أفراد.
2. مؤسسات مانحة.
3. جهات حكومية.
4. شركات خاصة.
5. متطوعون.

وتصنف من حيث التقييد إلى:

1. تبرعات غير مقيدة.
2. تبرعات مقيدة مع تحديد نوع التقييد.

تقارير جمع التبرعات

رمز السياسة	QMS:05.01.05
الحالة	معتمدة
مستوى الإنفاذ	ملزمة
المسؤول	تنمية الموارد المالية - الإدارة المالية
الغرض	الالتزام بمعايير الشفافية للمتبرعين

نص السياسة

تلتزم الجمعية بأن تكون تقاريرها عن جمع التبرعات متوافقة مع الدليل المحاسبي الموحد ومعايير السلامة المالية ومعايير المحاسبة السعودية أو الدولية وأن تصدر تقارير دورية عن عائد ومصروفات جمع التبرعات وكيف تم تحديدها

حقوق الداعمين

رمز السياسة	QMS:05.01.06
الحالة	معتمدة
مستوى الإنفاذ	ملزمة
المسؤول	تنمية الموارد المالية
الغرض	الشفافية أمام الداعمين

نص السياسة

من حق الداعم أن يعلم عن رسالة ورؤية وأهداف الجمعية وأعضاء مجلس إدارتها والقائمين على الأعمال التنفيذية وهي منشورة على الموقع. كما أنه له الحق في كيفية استخدام الدعم كما هو متفق عليه وأن يتلقى إجابات عن أي أسئلة متعلقة باستخدام الدعم

استخدام التبرعات المقيدة

رمز السياسة	QMS:05.01.07
الحالة	معتمدة
مستوى الإنفاذ	ملزمة
المسؤول	تنمية الموارد المالية - الإدارة المالية
الغرض	الالتزام بالاستخدام المقيد والمعايير الشرعية

نص السياسة

يجب تحديد التبرعات المقيدة صرفها فيما تم تقييده كما يجب استخدام تبرعات زكاة المال والكفارات والصدقات العامة وزكاة الفطر في مصارفها الشرعية المحددة وأن تكون القيود المحاسبية في حسابات محددة للجمع والصرف بنفس اسم الغرض المقيدة له

استخدام التبرعات الغير مقيدة

رمز السياسة	QMS:05.01.08
الحالة	معتمدة
مستوى الإنفاذ	ملزمة
المسؤول	تنمية الموارد المالية - الإدارة المالية
الغرض	تغطية المصروفات التشغيلية

نص السياسة

يحق للجمعية استخدام نسبة من التبرعات غير المقيدة يحددها مجلس الإدارة لتغطية مصاريفها التشغيلية

السلامة القانونية للمتبرع

رمز السياسة	QMS:05.01.09
الحالة	معتمدة
مستوى الإنفاذ	ملزمة
المسؤول	تنمية الموارد المالية
الغرض	الحماية القانونية للجمعية من التبرعات الغير منضبطة

نص السياسة

يحق للجمعية التأكد من السلامة القانونية للمتبرع والمبلغ المتبرع به وذلك لحماية الجمعية من أي مخاطر محتملة كما يحق للجمعية رفض المنحة أو التبرع في حال وجود أي عوامل من شأنها الإضرار بالجمعية

المدفوعات والتعويضات لجامع التبرعات

رمز السياسة	QMS:05.01.010
الحالة	معتمدة
مستوى الإنفاذ	ملزمة
المسؤول	تنمية الموارد المالية
الغرض	التأكد من مصداقية ونزاهة جامع التبرعات

نص السياسة

1. على جامعي التبرعات تقديم خدماتهم على أساس راتب شهري أو برسوم محددة وألا يقبل جامعي التبرعات أي نوع من العطايا أو الامتيازات عندما يتفاوضون لاتخاذ قرارات نيابة عن الجمعية.
2. على جامعي التبرعات الالتزام باستقبال التبرعات على الحسابات البنكية الرسمية للجمعية فقط، وعدم إستقبالها على حسابات أخرى.

حملات جمع التبرعات

رمز السياسة	QMS:05.01.011
الحالة	معتمدة
مستوى الإنفاذ	ملزمة
المسؤول	تنمية الموارد المالية
الغرض	ضبط حملات جمع التبرعات

نص السياسة

لا يسمح للجمعية بإقامة حملة جمع التبرعات إلا بعد الحصول على التصاريح النظامية المطلوبة ولا يسمح بأي حال من الأحوال فتح حسابات لهذا الغرض باسم أي شخص مهما كان مركزه

الاعتماد

اعتمد مجلس إدارة الجمعية هذه السياسة في اجتماعه الأول لعام 2024م في دورته السادسة وذلك يوم الثلاثاء 19 ربيع الثاني 1446هـ الموافق 22 أكتوبر 2024م، وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات جمع التبرعات، وما في حكمها السابقة.



الجمعية الخيرية لرعاية الأيتام
CHARITY COMMITTEE FOR ORPHANS CARE

X f s y i in
E N S A N O R G